التعـــاون فى الاسلام

للأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة

قال الله تعالى : « وتعاونو على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان » ، وهذا مبدأ عام فى كل المجتمعات الإسلامية ، فالآحاد يجب أن يتعاونوا بعضهم مع بعض فى دفع الكرب وفى الشدائد ، وفى جلب المصالح ، فالنبى يقول : « الله فى عون العبد مادام العبد فى عون أخيه » ولقد ورد أنه عليه السلام قال : « من فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب الآخرة » فالتعاون فى جلب الخير ودفع الشر أمر مقرر فى الحقائق الإسلامية .

وإن التعاون يثبت فى الأسرة ، فالعلاقة بين الزوجين تقوم على التعاون المطلق فى قطع هذه الحياة ، والمرأة هى السكن والظل من حَرُورِ هذه الحياة ، وهو لها الحامى فى هذه الحياة ، هى منه المواسى فى الشدائد ، وهو المتحمل لهذه الشدائد ، وهما يتعاونان فى رعاية تلك الثمرة التى أودعها الله تعالى ، وهى الأولاد ، ينشئانهم تنشئة صالحة طيبة ، ويربيان فيهم روح الائتلاف الاجتماعى حتى تكون منهم قوة فى المجتمع تألف وتؤلف .

وإذا تجاوز المؤمن أسرته وجد نوعاً آخر من التعاون ، وهو التعاون مع جيرانه ، فعليه أن يرعاهم ويواسيهم ويعاونهم فى الخـــير ، وفى دفع الشر ، ولا يكون منه لهم إلا ما يكون به صلاح أمرهم ، ولقد اعتبر النبى عليه السلام إيذاء الجار مخالفاً للإيمان ، ولذا قال عليـه السلام : « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قيل من يارسول الله ؟ قال ذلك الذى لا يأمن جاره بوائقه » ، أى لا يأمن أسباب الأذى الذى تأتى إليه منه ، وإن ذلك يشمل الجار فى الدار ، والجار فى المزرعة ، والجار فى المركب فى سفر ، ولقد قرن الله تعالى الإحسان إلى الوالدين والأقارب بعبادة الله ، وقرن الإحسان إلى الأقارب

بالإحسان إلى الجار فقال تعالى : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والجار ذى القربى والجار الجُنُب ، والصاحب بالجنب وابن السبيل » والجار الجُنُب هو المجاور لك فى مسكنك ، أو فى أى سبب من أسباب المجاورة ، والجار ذو الجنب أى الذى يجاور من يجاورك ، حتى لقد اعتبر من الجيران من يتجاورون إلى حد الأربعين أو يزيدون .

وإن الإحسان إلى الجار يكون بأنواع شتى أدناها منع الأذى عنه ، وأعلاها مشاركته فى السراء والضراء ، والتعاون الكامل فى استغلال الأموال والانتفاع بها ، وإن هـذا المعنى يتسع ، حتى يصل إلى التعاون بين زراع المنطقة الواحدة وتجار السوق الواحدة ، وبذلك يتجمع المجتمع الصغير على أساس من التعاون السليم .

ولقد أوصى محمد عليه السلام بالجار وشدد فى الإيصاء إليه ، حتى لقد قال : « مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وإن هذه الوصية واسعة فى معناها ، حتى تصل إلى تكوين المجتمع الصغير كما أشرنا .

وإن الجار الذى يتمتع بهذه الحقوق هو الجار بوصف كونه جاراً وإنساناً ، لا فرق فى ذلك بين جار مسلم وغير مسلم ، وقريب وغير قريب ، إلا أن المسلم له مع حق الجوار حق الإسلام ، والقريب له مع حق الجوار حق القرابة ، ولذلك ورد فى بعض الآثار عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قسم الجيران إلى ثلاثة أقسام : جار مسلم ذو رحم ، له حق الجوار ، وحق الإسلام ، وحق القرابة وجار مسلم له حق الجوار وحق الإسلام ، وجار مشرك له حق الجوار .

وإذا تجاوزنا الجيران الذين يتكون منهم المجتمع الصغير ، وجدنا المجتمع الكبير فى الأمة ، ووجدنا التعاون أساس بنيانه ، تتعاون كل طوائفه فى جهودها المختلفة ، لتتلاقى تلك الجهود المختلفة عندما يرفع شأن الأمة ، ويعلى قدرها ، وكأن تلك الجهود أنهار مختلفة تلتقى عند مصب واحد لا يذهب فيه الماء هدراً ، بل تنتج الخصب وأطيب الثمار .

فكل طائفة قوة فى ذاتها ، فمهرة الصناع قوة ، ومهرة الزراع قوة متعاونة ،

والعلماء يمدون الجميع بالمعارف ، وهكذا تعمل هذه القوى متعاونة متضافرة .

وقد ذكرنا عند الكلام فى العدالة الاجتماعية كيف تتضافر قوة الأمة لتهيئة الفرص لكل ذى موهبة من أن تظهر وتربى وتنتج ، وإن ذلك بلا شك تعاون وتضافر على الخير .

وإن تعاون الأمة كما يكون فى الماديات يكون فى المعنويات ، فيجب أن يعمل الجميع على منع الظلم وحماية الفضيلة . ولقد ورد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قالوا : هذا المظلوم، فكيف ننصر الظالم يارسول الله؟ قال «أن تمنعه من الظلم» .

ولقد نفذ النبى أكبر تعاون أدبى ومادى فى الجماعة بعقد الإخاء الذى عقده بين المهاجرين والأنصار وبين المهاجرين بعضهم مع بعض، والأنصار بعضهم مع بعض ، وكان لذلك الحلف قوة ، حتى لقد كان سبباً للتوارث قبل أن ينظم القرآن أحكام المواريث تنظيمه الخالد إلى يوم القيامة ولم يكتف بذلك ، بل عقد - منذ حل المدينة - التعاون بين اليهود والمسلمين بالمواثيق عقدها ، ولكنهم نكثوا فى أيمانهم وأرادو أن يضربوا المسلمين من ظهورهم ، فرد الله تعالى كيدهم فى نحورهم .

وإن الإسلام بلغ حداً من التعاون فى الجماعة ، لم تبلغه شريعة من قبله ولا من بعده ، لقد جعل التعاون فى أداء الديون واجبا ، وقد جعل ذلك مصرفا من مصارف الزكاة ، فقد جعل من هذه المصارف سداد الديون عن الدائنين الذين عجزوا عن وفاء ديون اقترضوها فى غير إسراف ولا سفه ، بل إنه من هذا المصرف تسدد الديون التى تحملها أصحابها فى سبيل الصلح بين الناس ، ولو كانوا قادرين على أدائها ، لأن هؤلاء قاموا بأمر اجتماعى ، فتتحمل الدولة الأداء بالنيابة عنهم . ولو كانوا قادرين ، وإنه يروى فى ذلك أن عامل الصدقات بأفريقية شكا إلى عمر بن عبد العزيز أنه لا يجد فقيراً يعطيه من الصدقات ، وبيت مال الصدقات مملوء ، فكتب إليه سدد الدين عن المدينين ، فسدد ، ثم شكا إليه أن فى بيت مال الصدقات فضلا . فكتب إليه : « اشتر رقاباً واعتقها » .

ولئن انتقلنا من الأمة إلى الجماعة الإنسانيه نجد أنه يجب أن يكون التعاون

أساس الاجتماع الإنسانى، ولذا قال تعالى : « يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم » فأساس العلاقات الدولية هو التعارف ، ومع التعارف يكون التعاون على الخير ، ولقد اعتبر الإسلام بنى الإنسان أمة واحدة كان يجب أن تتعاون ، ولكنها اختلفت ، ومع اختلافها يجب أن تتلاقى فى ناحية التعاون الإنسانى العام . وقد قال تعالى : « كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل معهم الكتاب بالحق والميزان ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا منهم » .

ولقد نفذ النبى صلى الله عليه وسلم مبدأ الاتحاد الدولى عندما هاجر إلى المدينة فقد عقد كما أشرنا مع اليهود الذين كانوا يجاورونه عهدا كان أساسه التعاون بينهم وبين المسلمين فى دفع الأعداء وإقامة الحق ، أو ما يسمى فى عرف العصر ما يسمى بالتعايش السلمى ، ولكنهم نقضوا عهودهم التى عاهدوا النبى عليها كما ذكرنا ، فنالوا مغبة ذلك بما أنزل الله بهم من عقاب على يد النبى وأصحابه .

وكان يعقد المعاهدات مع القبائل العربية لإيجاد تعاون إنسانى ، لإعلاء المعانى الإنسانية ، وكان يحبذ كل تعاون على الخير ، ويمنع كل تعاون على الشر ، ولقد ذهب إلى مكة حاجاً ، فعلم أن قريشاً تريد منعه ، فمديد المسالمة إليهم وهو يقول : « لو دعتنى إلى أمر فيه رفعة للبيت الحرام لأجبتهم » .

ولقد كان يحث عليه السلام على التعاون على حماية الضعيف ، ودفع القوى ، ولقد حضر وهو شاب فى العشرين من عمره حلفا لقريش عقد فى دار عبد الله ابن جدعان تعاقد فيـــه رجالات من قريش لينصرن الضعيف على القوى ، فسر بذلك سروراً ظهرت آثاره فى الإسلام ، فقد قال صلى الله عليه وسلم بعد أن استقر الإسلام فى المدينة : « لقد حضرت بدار عبد الله بن جدعان حلفا ، ما يسرنى به حمر النعم ، ولو دعيت به فى الإسلام لأجبت » .

وقد يقول قائل : كيف يكون الإسلام قد وضع مبدأ الحرب وخاض النبى صلى الله عليه وسلم وصحابته غمارها ، ومع ذلك يقرر أن أساس العلاقة الإنسانية هى التعاون ، بين بنى الإنسان ؟ وإن الجواب عن ذلك أن هذه الحرب العادلة

هى من قبيل التعاون ، وإحدى ثمراتها ، فليس التعاون على الإثم والعدوان، إنما هو تعاون على البر والتقوى ، والمحافظة على الكرامة الإنسانية ، وأن الإسلام ما سَلَّ سيفاً على طالب حق، وما اعتدى على أحد ، ولكن كان اعتداء غاشم عليه ، وكان ملوك أرهقوا رعاياهم . وضيقوا عليهم ومنعوهم أن يصل إليهم نور الحق ، وقتلوا من آمنوا بالحق الذى أدركوه ، والدين الذى ارتضوا ، فكان قانون التعاون ، أن يرد كيد الظلم ، وأن يرفع عن تلك الشعوب المنكوبة بحكم الطغاة نير العبودية والاسترقاق ، وقد كانت الحرب لذلك ، وإن السكوت فى هذه الحال ليس من التعاون ، بل والحرب العادلة هى من التعاون ، لأنها منع للفتنة فى الدين ، ولأنها تمكين للمضطهدين من أن يتنسموا نسيم الحرية ، ولذلك قال سبحانه : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ، وإن الله على نصرهم لقدير ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ، ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز » .

وبهذا يتبين أن هذه الحروب التى تولاها محمد صلى الله عليه وسلم ، وتولاها من قبله موسى وداوود وسليمان كان الغرض منها التعاون على الحق . وأنه لولاها ما قامت عبادة فى الأرض ، فتهدم البيع والصوامع وهى معابد النصارى ، والمساجد وهى معابد المسلمين .

وإن كلمة الحرب إذا ذكرت فى عصورنا ذكر معها الخراب والدمار واستباحة الحرمات ، ونشر الفساد والانحلال والانطلاق من كل الروابط الإنسانية ، حتى إنه ليؤخذ بجرائرها الآمن فى سربه والحامل لسيفه ، لا فرق بينهما فى شىء ، وإنه لا يسلم منها الذرارى الضعاف ، ولا الزراع الذين يفلحون الأرض ، بل إن ويلاتها تعم ولا تخص ، يكون التدمير فى موضع البرء وموضع السقم على سواء ، ولكن حروب النبيين والصديقين والشهداء والصالحين كانت حروباً فاضلة تظلها التقوى . فلا يقتل إلا من يقاتل بنفسه أو بتدبيره ، أما الزراع والعمال فلا تمتد إليهم يد بأذى ، ولذلك يقول صلى الله عليه وسلم لبعض جيوشه : « سيروا على بركة الله لا تقتلوا وليداً ولا امرأة ولا عسيفاً » والعسيف هو العامل الأجير .

ولقد كان المسلمون يدعون إلى التعاون بالمعاهدة يعقدونها معهم ، أو بالإسلام